

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ١١٥ لسنة ٢٠١١

بتعديل بعض أحكام قانون نظام الإدارة المحلية

الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر

المرسوم بقانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يُضاف إلى الفصل الثاني من الباب الأول لقانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون

رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ مادتان جديدتان نصهما الآتي :

مادة ٦ مكرراً :

ينشأ بالوزارة المختصة بالإدارة المحلية إدارة تسمى إدارة التفتيش والمتابعة ،
ويكون مهمتها تطبيق نظام للتفتيش الفني والإداري على العاملين بالإدارة المحلية المختلفة ،
والإشراف والرقابة عليهم ومتابعة إنجازهم لأعمالهم ، ويصدر بتشكيل واختصاصات الإدارة
قرار من الوزير المختص بالإدارة المحلية .

مادة ٦ مكرراً (١) :

يجوز بقرار من وزير العدل بالاتفاق مع الوزير المختص بالإدارة المحلية منح بعض العاملين بإدارة التفتيش والمتابعة الذين يحددهم الوزير المختص بالإدارة المحلية صفة مأموري الضبط القضائي بالنسبة للجرائم التي يرتكبها العاملون بالوحدات المحلية والمتعلقة بالأعمال التي يباشرونها ، أو تلك التي تتكشف لهم من خلال القيام بأعمال التفتيش أو تلك التي يتم إبلاغهم بها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر بالقاهرة في ٦ شوال سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٤ سبتمبر سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة